

Distr.: Limited  
11 June 2009  
Arabic  
Original: English

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٩

جنيف، ٦ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٩

البند ٣ (ب) من جدول الأعمال المؤقت\*

الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي: تقارير المجلس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الأغذية العالمي

مقتطف من تقرير المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة عن دورته السنوية لعام ٢٠٠٩ (٨-١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩)

المقررات التي اتخذها المجلس التنفيذي في دورته السنوية لعام ٢٠٠٩



## المحتويات

الدورة السنوية، ٨-١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

الصفحة	المقرر
٣	٧/٢٠٠٩ - التقرير السنوي للمديرة التنفيذية: التقدم المحرز والإنجازات التي تحققت في إطار الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل .....
٤	٨/٢٠٠٩ - المراجعة الداخلية للحسابات والرقابة الداخلية .....
٧	٩/٢٠٠٩ - إطار اليونسيف الاستراتيجي من أجل الشراكات والعلاقات التعاونية .....
٨	١٠/٢٠٠٩ - مشاريع وثائق البرامج القطرية.....
٩	١١/٢٠٠٩ - مواءمة وتبسيط إجراءات الموافقة على تمديد البرامج القطرية الجارية .....
١٠	١٢/٢٠٠٩ - توصية بالموافقة على تخصيص موارد أخرى للبرامج القطرية المعتمدة .....

٧/٢٠٠٩ - التقرير السنوي للمديرة التنفيذية: التقدم المحرز والإنجازات التي تحققت في إطار الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل

إن المجلس التنفيذي،

١ - يحيط علماً بالتقرير السنوي للمديرة التنفيذية: التقدم المحرز والإنجازات التي تحققت في إطار الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل“ (E/ICEF/2009/9) و E/ICEF/2009/9/Corr.1 والبيانات التكميلية المصاحبة؛

٢ - يرحب بالتقدم المتواصل الذي تحزره منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) في تعزيز التركيز الاستراتيجي والشراكات الاستراتيجية لدعم الجهود الوطنية والدولية المتسارعة الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من الأهداف الإنمائية الوطنية والمتفق عليها دولياً من أجل رفاه الأطفال؛

٣ - يقرر بأن العديد من البلدان ما زالت تواجه تحديات في مجالات التركيز الخمسة، ويحث اليونيسيف في هذا الصدد على مواصلة تعزيز دعمها لهذه البلدان، ولا سيما في مجال تنمية القدرات الوطنية، وذلك بغية التصدي للتحديات المتبقية؛

٤ - يسلم بأهمية تعميم المساواة بين الجنسين على النحو المبين في الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (قرار الجمعية العام ٦٢/٢٠٨ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧) وفي الخطة الاستراتيجية لليونيسيف للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٣، ويدعو اليونيسيف إلى مواصلة تحسين الأداء في ما يتعلق بهذه المسألة الشاملة؛

٥ - يحث اليونيسيف على تعزيز التقرير السنوي للمديرة التنفيذية، اعتباراً من عام ٢٠١٠، لإدراج معلومات على نحو أكثر اتساقاً عن فعالية مساهمات اليونيسيف في النتائج التي تتحقق. مجال التنمية في مجالات التركيز للخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل؛ وفي هذا الصدد، يدعو اليونيسيف إلى تقديم تحليل أكثر تعمقاً للتحديات المواجهة في تنفيذ الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل والفرص المتاحة لذلك؛

٦ - يطلب إلى المديرية التنفيذية أن تدرج في التقارير السنوية المقبلة ما يلي:  
(أ) معلومات عن التحديات المواجهة في تنفيذ الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل وبيان كيف تخطط اليونيسيف للتصدي لهذه التحديات؛ (ب) معلومات عن النتائج وعن ما يرتأى اتخاذه من إجراءات علاجية لتحقيق الأهداف المتفق عليها؛ (ج) معلومات إضافية عن مساهمة اليونيسيف في تنفيذ إطار الإدارة والمسألة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي ونظام الأمم

المتحدة للمنسقين المقيمين، بما في ذلك تدابير الحماية الوظيفية لنظام المنسقين المقيمين؛  
(د) جدول يوجز عمليات تقييم المشاريع التي أجريت خلال السنة السابقة ونتائجها؛

٧ - **يُحيط علماً** بالإحاطة التي قدمتها اليونيسيف بشأن تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ويطلب إلى المديرية التنفيذية أن تلتزم، كمسألة ذات أولوية، باعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في تاريخ أقصاه عام ٢٠١٢، وبتقديم بيانات مالية مؤقتة عن عام ٢٠١٢ تمثل لتلك المعايير، وذلك في الدورة العادية الثانية لعام ٢٠١٣؛

٨ - **يطلب أيضاً** إلى المديرية التنفيذية إتاحة خطة تنفيذ اليونيسيف للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على موقع اليونيسيف الشبكي وإطلاع المجلس التنفيذي بانتظام عن ذلك حتى انعقاد الدورة العادية الثانية لعام ٢٠١٣؛

٩ - **يدعو** اليونيسيف إلى أن تواصل تحسين الأداء على صعيد مؤشرات الأداء الإداري، ويلاحظ بقلق أن نسبة عمليات التوظيف في الوظائف العادية التي تنجز في غضون ٩٠ يوماً ازدادت انخفاضاً في عام ٢٠٠٨؛

١٠ - **يطلب** إلى المديرية التنفيذية أن تقدم التقارير السنوية المقبلة إلى المجلس التنفيذي، ابتداء من عام ٢٠١٠ لاتخاذ إجراء بشأنها.

الدورة السنوية

١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

٨/٢٠٠٩ - المراجعة الداخلية للحسابات والرقابة الداخلية

إن المجلس التنفيذي،

١٥ التقرير عن نظام المساءلة في اليونيسيف

١ - **يلاحظ** مع التقدير الجهود التي تبذلها اليونيسيف لتعزيز الإدارة والمساءلة والرقابة والشفافية بأسلوب منسق وموحد؛

٢ - **يُحيط علماً** بالتقرير عن نظام المساءلة في اليونيسيف (E/ICEF/2009/15) ويوافق على نظام المساءلة في اليونيسيف الوارد في التقرير، رهناً بأحكام هذا المقرر؛

٣ - **يرحب** بإدماج آليات الرقابة القائمة وإدارة المخاطر والضوابط الداخلية لليونيسيف في نظام المساءلة؛

٤ - يؤكد أهمية تعزيز الإدارة القائمة على النتائج لأغراض مساءلة اليونسيف أمام الدول الأعضاء في الأمم المتحدة؛

٥ - يؤيد خطة إدارة اليونسيف الرامية إلى وضع إطار تقييمي شامل لقياس التقدم المحرز في تنفيذ نظام المساءلة بطريقة متكاملة و كلية، ويشجع اليونسيف بهذا الصدد على التشاور مع عدة جهات منها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، بشأن تجاربها، وإطلاع أعضاء المجلس التنفيذي بانتظام على التطورات في هذا المجال؛

٦ - يشجع اليونسيف على مواصلة تقييم فعالية نظام المساءلة وتحسينها، بسبلٍ منها أخذ مبادرات التحسين التنظيمي الجارية بعين الاعتبار، ووضع توجيهات وأدوات عملية، وتنفيذ عمليات استعراض داخلي لممارسات المكاتب مهامها وأدوارها ومسؤولياتها في مجال الإدارة على جميع المستويات، بغية مواصلة تعزيز النظام، وإطلاع المجلس التنفيذي بانتظام على ذلك؛

٧ - يؤكد أهمية الرقابة التي يمارسها المجلس التنفيذي، ويسلم بأن التقرير المذكور أعلاه ينبغي ألا يتضمن أي تقييد لسلطات المجلس التنفيذي المنصوص عليها في نظامه الداخلي؛

## ٢٠ إجراءات الكشف عن تقارير المراجعة الداخلية للحسابات

٨ - يشير إلى أن تقارير المراجعة الداخلية لحسابات اليونسيف هي أدوات للإدارة الداخلية وأنها وثائق سرية؛

٩ - يقرر، بعد أخذ الآراء التي أعرب عنها أعضاء المجلس التنفيذي في الحسبان، أن بإمكان المديرية التنفيذية إتاحة تقارير المراجعة الداخلية لحسابات اليونسيف للدول الأعضاء في سياق مسؤوليتها العامة عن الاستعراض، ووفقاً للأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في الوثيقة E/ICEF/2009/15 والإجراءات المبينة أدناه، والتي لن تطبق بأثر رجعي:

(أ) **يطلب** أن تقدم طلبات خطية للاطلاع على تقارير المراجعة الداخلية لحسابات اليونسيف، وأن يُحدد فيها التقرير المعني، مع بيان سبب الطلب والغرض منه، والتأكيد على الالتزام بإجراءات الكشف، بما في ذلك الإجراءات المتعلقة بالسرية؛

(ب) **تقوم** المديرية التنفيذية قبل الكشف، وبعد النظر في الطلب الخطي والتأكد من كونه متوافقاً مع هذا المقرر ومع إجراءات الكشف، بإبلاغ المجلس التنفيذي فوراً بالطلب وتزويده بنسخة منه، وإذا كان تقرير المراجعة الداخلية للحسابات المعني يتضمن استنتاجات

بشأن دولة عضو معينة، فعلى المديرية التنفيذية تزويد حكومة تلك الدولة بنسخة من الطلب وإتاحة الوقت الكافي لها لاستعراض التقرير والتعليق عليه؛

(ج) **تتيح** المديرية التنفيذية أيضاً تقرير المراجعة الداخلية للحسابات المطلوب للدولة العضو صاحبة الطلب لكي تستعرضه، وتمارس أقصى قدر من الحيطة عند إتاحة التقرير وتحمي الحقوق المشروعة للبلدان المستفيدة من البرامج؛

١٠ - **يؤكد مجدداً** ضرورة أن تكفل أية دولة عضو تتاح لها تقارير المراجعة الداخلية لحسابات اليونيسيف لاستعراضها الحفاظ على سرية المعلومات الواردة في تلك التقارير؛

١١ - **يقدر** كذلك أنه في حالة ما إذا اعترمت المديرية التنفيذية إتاحة تقرير من تقارير المراجعة الداخلية لحسابات اليونيسيف لدولة عضو لاستعراضه فإن ذلك التقرير (أ) يتاح على أساس طوعي ودون المساس بامتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها، بما فيها أجهزتها الفرعية؛ و (ب) يتاح للقراءة في مكتب الرقابة الداخلية ولا يجوز استنساخه؛

١٢ - **يشير** إلى أنه، على الرغم من أثر الفقرة ٤ (ج) من هذا المقرر، إذا اعتبرت المديرية التنفيذية أن المعلومات الواردة في تقرير من تقارير المراجعة الداخلية لحسابات اليونيسيف معلومات شديدة الحساسية (تتعلق بأمور منها أطراف أخرى أو بلد أو حكومة أو إدارة)؛ أو اعتبرتها مضرّة بإجراء ينتظر التنفيذ؛ أو من المرجح أن تضر بأمن أو سلامة أي فرد أو تنتهك حقوقه أو تتدخل في خصوصياته، فإن ذلك التقرير يجوز تحريره أو حجبه بالكامل، وفق تقدير مكتب الرقابة الداخلية؛

١٣ - **يطلب** إلى المديرية التنفيذية لليونيسيف أن تُدرج في تقريرها السنوي المقدم إلى المجلس التنفيذي، اعتباراً من عام ٢٠١٠، تقريراً عن تنفيذ هذا المقرر، بما يشمل أموراً منها عدد الطلبات المقدمة لإتاحة تقارير المراجعة الداخلية لحسابات اليونيسيف؛ ونتائج تلك الطلبات؛ واستنتاجات الاستعراضات التي تجريها اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات لتنفيذ هذا المقرر، بما في ذلك المعلومات المحرّرة أو المحجوبة عن الكشف؛ وعدد التقارير التي تم الكشف عنها وعناوينها؛ وتأكيد الالتزام بمبدأ السرية في ما يتعلق بمعلومات مراجعة الحسابات التي يتم الكشف عنها وفقاً لهذا المقرر.

الدورة السنوية

١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

## ٩/٢٠٠٩ - إطار اليونيسيف الاستراتيجي من أجل الشراكات والعلاقات التعاونية

### إن المجلس التنفيذي،

- ١ - يرحب باستمرار مشاركة اليونيسيف في الشراكات والعلاقات التعاونية التي تتسم بأهمية بالغة بالنسبة لتحقيق النتائج لصالح الأطفال وإعمال حقوقهم؛
- ٢ - يؤكد مجدداً الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل باعتبارها الإطار التوجيهي لجميع مجالات البرمجة في اليونيسيف؛
- ٣ - يؤيد "إطار اليونيسيف الاستراتيجي للشراكات والعلاقات التعاونية"، المعروض في الوثيقة E/ICEF/2009/10، بوصفه الإطار الاستراتيجي لمشاركة اليونيسيف في الشراكات والعلاقات التعاونية الرامية إلى تحقيق النتائج لصالح الأطفال؛
- ٤ - يشير إلى مبادرة القضاء على الجوع ونقص التغذية لدى الأطفال وإلى مقرر المجلس التنفيذي ١/٢٠٠٧ كنقطة انطلاق لمناقشة الإطار الاستراتيجي للشراكات والعلاقات التعاونية ويحيط علماً بأن نهج الشراكة المتبع في مبادرة القضاء على الجوع ونقص التغذية لدى الأطفال، التي أعيدت تسميتها مبادرة الجهود المتجددة لمكافحة جوع الأطفال، يهدف إلى إقامة تحالفات قوية بين الحكومات الوطنية والوكالات الدولية والقطاع الخاص وغيرها من قطاعات المجتمع المدني؛
- ٥ - يقر بأن الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل، بما في ذلك الملكية الوطنية وأفضل الممارسات المتبعة لتحقيق النتائج في مجال التنمية، تشكل أساس عملية تنفيذ إطار الشراكات والعلاقات التعاونية الذي يشمل الحكومات الوطنية من ضمن جهات أخرى؛
- ٦ - يسلم بالدور الهام الذي تضطلع به اللجان الوطنية لليونيسيف بالتعاون مع شتى الشركاء من أجل جمع الأموال لدعم أنشطة اليونيسيف في البلدان المستفيدة من البرامج ومن أجل الدعوة في كل من البلدان المعنية بغية تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة تنفيذاً تاماً؛
- ٧ - يؤكد أهمية وضع مبادئ توجيهية واضحة لمختلف طرائق المشاركة، ويسلم باعتزام اليونيسيف استحداث الأدوات وتوفير التوجيه لتنمية وإدارة شراكاتها وعلاقتها التعاونية؛
- ٨ - يشدد على أهمية أن تواصل آليات الرصد والتقييم عملها على نحو وافي نظراً لأهميتها البالغة في اتباع نهج ذي طابع استراتيجي أعمق إزاء الشركات، وتوفير الحماية اللازمة لمهمة اليونيسيف وسمعتها، ويشجع الشركاء على الانخراط في هذه العمليات؛

٩ - **يطلب** إلى اليونيسيف أن تراعي الدروس المستخلصة من عملية التنفيذ لإعادة النظر في صيغة الإطار الاستراتيجي، المقرر عرضها على المجلس التنفيذي في عام ٢٠١٢، على أن يستفاد من هذه المناسبة لتوسيع نطاق تركيز الإطار الاستراتيجي ليشمل جميع الأطراف الفاعلة ذات الصلة، بما في ذلك المنظمات المتعددة الأطراف والحكومات الوطنية.

الدورة السنوية

١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

### ١٠/٢٠٠٩ - مشاريع وثائق البرامج القطرية

إن المجلس التنفيذي،

يوافق على الميزانية الإرشادية الإجمالية لبرامج التعاون القطرية التالية:

الوثيقة	الموارد الأخرى	الموارد العادية	الفترة	المنطقة/البلد
<b>شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي</b>				
P/L.2	١٥ ٠٠٠ ٠٠٠	٣ ٧٥٠ ٠٠٠	٢٠١٤-٢٠١٠	بوتسوانا
P/L.3	٥٠ ٠٠٠ ٠٠٠	٤٩ ٣٢٥ ٠٠٠	٢٠١٤-٢٠١٠	بوروندي
<b>أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي</b>				
Corr.1 و P/L.4	١٦ ٢٥٠ ٠٠٠	٣ ٧٥٠ ٠٠٠	٢٠١٤-٢٠١٠	إكوادور
<b>وسط وشرق أوروبا ورابطة الدول المستقلة</b>				
P/L.5	٤ ٢٠٠ ٠٠٠	٤ ٥٠٠ ٠٠٠	٢٠١٥-٢٠١٠	أرمينيا
P/L.14	٢٢ ٥٠٠ ٠٠٠	١٩ ٧٣٤ ٠٠٠	٢٠١٥-٢٠١٠	أوزبكستان
P/L.7	٦ ٠٠٠ ٠٠٠	٢ ٢٥٠ ٠٠٠	٢٠١٢-٢٠١٠	بلغاريا
P/L.6	١٨ ١٤٦ ٠٠٠	٣ ٧٥٠ ٠٠٠	٢٠١٤-٢٠١٠	البوسنة والهرسك
P/L.13	٧ ١٦٠ ٠٠٠	٥ ٠٥٨ ٠٠٠	٢٠١٥-٢٠١٠	تركمانيستان
P/L.9	١ ٥٠٠ ٠٠٠	١ ٥٠٠ ٠٠٠	٢٠١١-٢٠١٠	الجزيل الأسود
P/L.12	١٢ ٠٠٠ ٠٠٠	٤ ٥٠٠ ٠٠٠	٢٠١٥-٢٠١٠	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
P/L.10	٧ ٧٠٠ ٠٠٠	٢ ٢٥٠ ٠٠٠	٢٠١٢-٢٠١٠	رومانيا
P/L.11	١٦ ٠٠٠ ٠٠٠	١٢ ٠١٢ ٠٠٠	٢٠١٥-٢٠١٠	طاجيكستان
P/L.8	٤ ٥٤٠ ٠٠٠	٥ ٣٢٢ ٠٠٠	٢٠١٥-٢٠١٠	كازاخستان



الوثيقة	الموارد الأخرى	الموارد العادية	الفترة	المنطقة/البلد
E/ICEF/2009/				جنوب آسيا
P/L.15	٢٤٣ ٥٣٦ ٠٠٠	١٥٧ ٦٦٨ ٠٠٠	٢٠١٣-٢٠١٠	أفغانستان
				الشرق الأوسط وشمال أفريقيا
P/L.16	٩ ٠٠٠ ٠٠٠		٢٠١٢-٢٠١٠	البرنامج دون الإقليمي لمنطقة الخليج الممول من الموارد الأخرى
P/L.17	٧ ٥٠٠ ٠٠٠	٣ ٧٥٠ ٠٠٠	٢٠١٤-٢٠١٠	لبنان

الدورة السنوية

١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

### ١١/٢٠٠٩ - مواعمة وتبسيط إجراءات الموافقة على تمديد البرامج القطرية الجارية

إن المجلس التنفيذي،

١ - يرحب بالتزام اليونيسيف المتواصل بتعزيز أهمية جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وفعالته وكفاءته وإمكانية مساعلته ومصداقيته؛

٢ - يقرّ اعتماد الإجراءات المعدلة التالية للموافقة على تمديد البرامج القطرية الجارية، وفقاً للمتفق عليه مع السلطات الوطنية، وذلك في الحالات التي لا تنطوي على أي تغييرات هامة في أهداف واستراتيجيات التعاون الموافق عليها:

(أ) يمكن للمديرة التنفيذية الموافقة على تمديد أي برنامج قطري جار لمدة سنة واحدة، على أن يبلغ المجلس التنفيذي بتلك الموافقة وبأسباب كل تمديد؛ وتعرض المديرة التنفيذية أي اقتراح ثان ومتوال بتمديد البرنامج القطري لمدة سنة واحدة على المجلس التنفيذي للموافقة عليه بالاستناد إلى وثيقة اقتراح قصيرة تتضمن أسباب الاقتراح؛

(ب) تعرض المديرة التنفيذية طلب تمديد أي برنامج قطري جار لمدة سنتين على المجلس التنفيذي للموافقة عليه بالاستناد إلى وثيقة اقتراح قصيرة تتضمن أسباب الاقتراح.

الدورة السنوية

١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

## ١٢/٢٠٠٩ - توصية بالموافقة على تخصيص موارد أخرى للبرامج القطرية المعتمدة

إن المجلس التنفيذي،

١ - يوافق على مجموع الموارد الأخرى البالغ ٨١٩ ٥٠٠ ٤١٦ دولار للبرامج القطرية المعتمدة للبلدان الـ ٢٩ المدرجة في جدول الوثيقة E/ICEF/2009/P/L.18 المبين أدناه للفترات المتبقية من هذه البرامج، وذلك رهناً بتوافر المساهمات في إطار الموارد الأخرى؛

## الزيادات المقترحة للحدود القصوى للموارد الأخرى للبرامج القطرية المعتمدة لعام ٢٠٠٩

(بدولارات الولايات المتحدة)

المنطقة/البلد	E/ICEF/	مدة البرنامج	الحد الأقصى المعتمد للموارد الأخرى (ألف)	المخصصات من الموارد الأخرى حتى الآن	الموارد الأخرى الإضافية المطلوب اعتمادها (باء)	الحد الأقصى الكلي للموارد الأخرى (ألف+باء)
<b>شرق أفريقيا وجنوب الأفريقي</b>						
أوغندا	2005/P/L.2	٢٠٠٦-٢٠٠٩	٥٠٠٠٠٠٠٠	٤٥١٧٥٣١٨	١٠٠٠٠٠٠٠	٦٠٠٠٠٠٠٠٠
جنوب أفريقيا	2006/P/L.36	٢٠٠٧-٢٠١٠	٢٨٠٠٠٠٠٠	٣١٠٥٨٠١٢	٢٤٠٠٠٠٠٠	٥٢٠٠٠٠٠٠٠
الصومال	2007/P/L.39	٢٠٠٨-٢٠٠٩	٦٠٠٠٠٠٠٠	٤٤٨٨٣٥٥٤	٢٣٤٨٩٠٠٠	٨٣٤٨٩٠٠٠
سوازيلند	2005/P/L.30 و 2005/P/L.30/Corr.1	٢٠٠٦-٢٠١٠	٣٦٢٥٠٠٠٠	٢٠٥٣٤٢١١	١١٣٠٠٠٠٠	٤٧٥٥٠٠٠٠٠
مدغشقر	2007/P/L.37	٢٠٠٨-٢٠١١	٣٥٢٠٠٠٠٠	١٨٩٣٠١٢٣	٢٢٠٠٠٠٠٠	٥٧٢٠٠٠٠٠٠
موزامبيق	2006/P/L.4/Rev.1	٢٠٠٧-٢٠٠٩	٨٦٠٠٠٠٠٠	٨٩١٥٦٥٦٧	٣٥٠٠٠٠٠٠	١٢١٠٠٠٠٠٠٠
					<b>١٢٥٧٨٩٠٠٠</b>	
<b>غرب ووسط أفريقيا</b>						
تشاد	2005/P/L.32	٢٠٠٦-٢٠١٠	٣٠٠٠٠٠٠٠	٢٨٨٢٧٥٥٦	١٨٦٠٠٠٠٠٠	٤٨٦٠٠٠٠٠٠٠
سيراليون	2007/P/L.90	٢٠٠٨-٢٠١٠	٣٦٠٠٠٠٠٠	٢٢١٨٣٠٢٣	٦٠٠٠٠٠٠٠	٤٢٠٠٠٠٠٠٠٠
غامبيا	2006/P/L.40	٢٠٠٧-٢٠١١	٨٤٠٠٠٠٠٠	٥٢٧٩٣٨٦	٢٧٠٠٠٠٠٠	١١١٠٠٠٠٠٠٠
غانا	2005/P/L.4	٢٠٠٦-٢٠١٠	٨٢٤٠٠٠٠٠	٧٠٩٩٩٠٤٦	٢٧٦٠٠٠٠٠٠	١١٠٠٠٠٠٠٠٠٠
غينيا	2006/P/L.9	٢٠٠٧-٢٠١١	٢٧٢٠٠٠٠٠	١٣٢١٠٨٤٧	١٣٥٠٠٠٠٠٠	٤٠٧٠٠٠٠٠٠٠٠
ليبيريا	2007/P/L.42	٢٠٠٨-٢٠١٢	٣٧٥٠٠٠٠٠	٢٢٧٥٢٤٩٣	٦٠٠٠٠٠٠٠٠	٩٧٥٠٠٠٠٠٠٠٠
					<b>١٢٨٤٠٠٠٠٠٠</b>	
<b>الأمريكتان ومنطقة البحر الكاريبي</b>						
الأرجنتين	2004/P/L.6	٢٠٠٥-٢٠٠٩	١٦٠٠٠٠٠٠٠	١٦٢٨٤٤٩٦	١٠٠٠٠٠٠٠٠	١٧٠٠٠٠٠٠٠٠٠
بنما	2006/P/L.49	٢٠٠٧-٢٠١١	٣٢٠٠٠٠٠٠٠	١٤٩٧١٤٠	١١٠٠٠٠٠٠٠	٤٣٠٠٠٠٠٠٠٠٠
السلفادور	2006/P/L.46	٢٠٠٧-٢٠١١	٦٥٢٠٠٠٠٠٠	٤١٣٢٩٢١	٤٣٠٠٠٠٠٠٠	١٠٨٢٠٠٠٠٠٠٠٠
غواتيمالا	2008/P/L.9	٢٠٠٩-٢٠٠٩	٤٦١٩٥٠٠٠٠	٣١٥٨٧٨٢	٢٦٨٠٥٠٠٠	٧٣٠٠٠٠٠٠٠٠٠
					<b>٩٠٨٠٥٠٠٠</b>	

المنطقة/البلد	E/ICEF/	مدة البرنامج	الحد الأقصى المعتمد للموارد الأخرى (ألف)	المخصصات من الموارد الأخرى حتى الآن	الموارد الأخرى الإضافية المطلوب اعتمادها (باء)	الحد الأقصى الكلي للموارد الأخرى (ألف+باء)
<b>وسط وشرق أوروبا ورابطة الدول المستقلة</b>						
ألبانيا	2005/P/L.13	٢٠١٠-٢٠٠٦	١٦٥٠٠٠٠٠	١٣٩٢٢٨٢٩	٥٥٠٠٠٠٠	٢٢٠٠٠٠٠٠
أوزبكستان	2004/P/L.20/Rev.1	٢٠٠٩-٢٠٠٥	١٥٠٦٠٠٠٠	١٤٧٩١٢٣٨	٢٥٠٠٠٠٠	١٧٥٦٠٠٠٠
بلغاريا	2005/P/L.15	٢٠٠٩-٢٠٠٦	٢٥٠٠٠٠٠٠	٢٦٠١٣٢٠	٢٠٠٠٠٠٠	٤٥٠٠٠٠٠٠
البوسنة والهرسك	2008/P/L.25	٢٠٠٩-٢٠٠٩	٣٥٠٠٠٠٠٠	٤٧٤١٢٣٢	٧٠٠٠٠٠٠	١٠٥٠٠٠٠٠
جورجيا	2005/P/L.16	٢٠١٠-٢٠٠٦	١٠٠٠٠٠٠٠	١٠٧٤٤٠٠٤	٦٠٠٠٠٠٠	١٦٠٠٠٠٠٠
قيرغيزستان	2004/P/L.14	٢٠١٠-٢٠٠٥	٦٠٠٠٠٠٠٠	٤٨٦٦٥٦٩	٢٠٠٠٠٠٠	٨٠٠٠٠٠٠٠
					<u>٢٥٠٠٠٠٠٠</u>	
<b>شرق آسيا ومنطقة المحيط الهادئ</b>						
إندونيسيا	2005/P/L.35	٢٠١٠-٢٠٠٦	١٥٠٠٠٠٠٠٠	١٣٦٤٩١٩١٨	٣٤٨٠٠٠٠٠٠	١٨٤٨٠٠٠٠٠٠
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	2005/P/L.57	٢٠١١-٢٠٠٧	٣٠٣٤٠٠٠٠	٢٧٨٣٨٩٣٢	١٨٥٠٠٠٠٠٠	٤٨٨٤٠٠٠٠٠
كمبوديا	2005/P/L.7	٢٠١٠-٢٠٠٦	٧٣٩١٠٠٠٠	٦٨٥٣٨٩٦٤	٧٤٥٠٠٠٠٠	٨١٣٦٠٠٠٠٠
					<u>٦٠٧٥٠٠٠٠٠</u>	
<b>جنوب آسيا</b>						
بنغلاديش	2005/P/L.12/ReV.1	٢٠١٠-٢٠٠٦	٢١٠٠٠٠٠٠٠	١٧٩٧٦٦٨٨٤	٥٥٠٠٠٠٠٠٠	٢٦٥٠٠٠٠٠٠٠
					<u>٥٥٠٠٠٠٠٠٠</u>	
<b>الشرق الأوسط وشمال أفريقيا</b>						
الجمهورية العربية السورية	2006/P/L.24	٢٠١١-٢٠٠٧	٢٤٥٠٠٠٠٠	١٨٥٠٤٤٤	١٥٥٠٠٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠٠٠٠
لبنان	2008/P/L.27	٢٠٠٩-٢٠٠٩	٢٠٠٠٠٠٠٠	٢٨٧٤١٥٨	١٥٠٠٠٠٠٠٠	٣٥٠٠٠٠٠٠٠
اليمن	2006/P/L.10	٢٠١١-٢٠٠٧	٢٨٢٥٠٠٠٠٠	١٢٨٤١٨٢٤	٩٧٥٠٠٠٠٠٠	٣٨٠٠٠٠٠٠٠٠
					<u>١٢٨٠٠٠٠٠٠٠</u>	
					<u>٤١٦٨١٩٥٠٠</u>	
<b>الزيادة الكمية</b>						

٢ - يقرّر تفويض صلاحية زيادة الحدود القصوى للموارد الأخرى الخاصة بالبرامج القطرية المعتمدة في المستقبل للمديرة التنفيذية ويطلب إلى المديرة التنفيذية إبلاغ المجلس التنفيذي سنوياً.

الدورة السنوية

١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩